تحرك عاجل

محاكمة صحفي بتهم الإرهاب

يقضي الصحفي التونسي البارز والمعلق السياسي زياد الهاني حكمًا بالسجن لمدة عام لمجرد ممارسة حقه في حرية التعبير، وهو يواجه حاليًا محاكمةً في قضية منفصلة بتهم تتعلق بالإرهاب وبأمن الدولة، ومن المقرر أن تُعقد الجلسة القادمة في قضيته في 16 أكتوبر/تشرين الأول. وتعود القضية إلى تغطيته الصحفية في عام 2023 لتسجيلات صوتية مُسرّبة لبعض شخصيات المعارضة من حركة النهضة. ويجب على السلطات التونسية الإفراج عن زياد الهاني فورًا وبدون قيد أو شرط، وإلغاء حكم السجن الصادر ضده، وإسقاط جميع التهم المُوجَّهة إليه لأنها تستند فقط إلى أنشطته الصحفية المشروعة.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

رئيس الجمهورية التونسية قيس سعيّد
طريق حلق الوادي
الموقع الأثري بقرطاج، تونس
البريد الإلكتروني: contact@carthage.tn
أكس: @TnPresidency

السيد الرئيس،
تحية طيبة وبعد...

أبعثُ إلى سيادتكم بهذه الرسالة للتعبير عن قلقي البالغ بشأن استمرار سجن الصحفي زياد الهاني ومحاكمته من جديد؛ وهو يقضي حاليًا حكمًا بالسجن لمدة عام بموجب الفصل 86 من مجلة الاتصالات، وذلك لمجرد ممارسة حقه في حرية التعبير.

كما يُحاكم زيد الهاني حاليًا في قضية منفصلة تعود إلى عام 2023، أمام الدائرة المُتخصِّصة في قضايا الإرهاب في المحكمة الابتدائية بتونس العاصمة. وتتعلق القضية بتسجيل صوتي مُسرب، منسوب إلى الصحفية شهرزاد عكاشة ورئيس حركة النهضة بالإنابة آنذاك، منذر الونيسي. وتناول التسجيل الانقسامات داخل الحركة

وقيادتها ومسائل سياسية أخرى. ووفقًا لأمر إنهاء التحقيق، الذي اطلعت عليه منظمة العفو الدولية، ربطت السلطات بين المعلومات المتداولة على الإنترنت حول التسجيل وشبهات بالتآمر ضد الأمن الداخلي والخارجي لتونس.

يُتهم زياد الهاني بالاتصال بكل من شهرزاد عكاشة ومنذر الونيسي بشأن التسجيل، وتَلقّي وثائق من شهرزاد عكاشة تتعلق بقضية أخرى في تونس. واستشهد قاضي التحقيق بهذه الاتصالات لدعم التهم المتعلقة بالإرهاب وبأمن الدولة المُوجَّهة إلى زياد الهاني. إلا أن منظمة العفو الدولية، من خلال مراجعتها لأمر إنهاء التحقيق، لم تعثر على أي دليل يثبت تورطه في منظمة إرهابية أو في سلوك يرقى إلى مستوى جرائم متصلة بالإرهاب؛ بل يندرج السلوك الموصوف ضمن العمل الصحفي المشروع.

يُذكر أن البحث عن معلومات والتحقُّق منها والاتصال مع مصادر هي أفعال يحميها الحق في حرية التعبير وحرية الحصول على المعلومات. ومن شأن محاكمة صحفي لمجرد ممارسة هذه الأنشطة أن يفرض قيودًا لا مبرر لها على هذه الحقوق، التي تكفلها المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 9 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

ومن ثمّ، أحثكم على ضمان الإفراج عن زياد الهاني فورًا وبدون قيد أو شرط، وإلغاء الحكم الصادر ضده بالإدانة والسجن لمدة عام، وإسقاط التهم الجديدة المُوجَّهة إليه، حيث إنها تستند فقط إلى أنشطته الصحفية المشروعة وممارسته لحقوقه الإنسانية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

معلومات إضافية

زياد الهاني، الذي يبلغ من العمر 62 عامًا، هو صحفي بارز ومعلق سياسي في برنامج إذاعي صباحي يومي على إذاعة إي أف أم المستقلة. ولُوحِق قضائيًا عدة مرات في الأعوام الأخيرة بسب تعليقات انتقد فيها مسؤولين عموميين ومؤسسات تابعة للدولة. واستدعته الشرطة في 28 ديسمبر/كانون الأول 2023، بعد انتقاده لأداء وزير التجارة على الهواء بوقت قصير. وفي اليوم ذاته، أمر الوكيل العام لدى المحكمة الابتدائية بتونس باحتجازه بموجب الفصل 24 من المرسوم عدد 54 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال، الذي يُجرِّم استعمال شبكات وأنظمة معلومات واتّصال لنشر ما يُشار إليه بصياغة فضفاضة بالأخبار أو البيانات أو الإشاعات "الكاذبة" بهدف الاعتداء على حقوق الغير أو الإضرار بالأمن العام، ويحدد عقوبات تصل إلى السجن لمدة خمسة أعوام وخطيات بمبالغ كبيرة. ووُجِّهَت إليه تهم لاحقًا بموجب الفصل 86 من مجلة الاتصالات وأُحتُجِز رهن الإيقاف التحفظي. وفي 10 جانفي/كانون الثاني 2024، حُكِم عليه بالسجن لمدة ستة أشهر مع وقف التنفيذ ثم أُفرِج عنه.

تعود القضية المتعلقة بالإرهاب إلى سبتمبر/أيلول 2023، بعد تداول تسجيلات صوتية مُسرّبة. وناقش زياد الهاني التسجيلات خلال برنامج إذاعي في 7 سبتمبر/أيلول، وأوضح أنه، في إطار عمله الصحفي، اتصل بالأشخاص المعنيين للتحقُّق من المعلومات. وفي 16 سبتمبر/أيلول 2023، استجوبته الوحدة الوطنية للبحث في جرائم الإرهاب، في البداية كشاهد. وسعى المحققون إلى الوصول إلى هاتفه والحصول على معلومات حول مصادره. ورفض زياد الهاني ذلك، وطلب إذنًا قضائيًا قبل تسليم هاتفه، مُشيرًا إلى واجبه في حماية سرية المصادر الصحفية. وجرى لاحقًا الحصول على إذن قضائي، وتم تغيير صفته في التحقيق من شاهد إلى مشتبه به. وتضم القضية 12 متهمًا وتشمل تهمًا بموجب القانون التونسي لمكافحة الإرهاب لعام 2015 والمجلة الجزائية. وقد راجعت منظمة العفو الدولية أمر إغلاق التحقيق، الصادر عام 2024، ووجدت أن زياد الهاني يواجه تهمًا بموجب الفصول 1 و13 و32 و34 و37 و40 من القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال، بالاقتران مع الفصلين 32 و60 من المجلة الجزائية. وتشمل التهم المُوجَّهة إليه المشاركة في تكوين منظمة إرهابية أو اتفاق إرهابي؛ وتقديم أو نشر معلومات لصالح أشخاص مرتبطين بجرائم إرهابية؛ وعدم الإبلاغ عن معلومات تتعلق بجريمة إرهابية فعلية أو مُحتملة، بما في ذلك المعلومات التي تم الحصول عليها أثناء الالتزام بالسرية المهنية؛ والاتصالات مع عملاء دولة أجنبية بهدف الإضرار بالمصالح الدبلوماسية لتونس. وتصل عقوبة بعض الجرائم التي يُحاكم زياد الهاني بسببها إلى السجن لمدة أقصاها 20 عامًا.

وفي قضية منفصلة، يخضع زياد الهاني حاليًا أيضًا للتحقيق على خلفية مزاعم تتعلق بدوره كعضو في المجلس البلدي بقرطاج، وهي إحدى ضواحي تونس العاصمة. وفي 10 جوان/حزيران 2026، أمر قاضي تحقيق باحتجاز خمسة أشخاص، من بينهم زياد الهاني، على ذمة التحقيقات في القضية. وفي 13

أفريل/نيسان 2026، تقدم زياد الهاني بدعوى إلى المحكمة الإدارية ضد رئاسة الجمهورية، طلب فيها أن تأمر المحكمة الرئيس قيس سعيّد بإرساء المحكمة الدستورية وإعادة تفعيل المجلس الأعلى للقضاء والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري. وتضطلع هذه المؤسسات بدور محوري في ضمان الرقابة الدستورية واستقلالية القضاء وحماية الحرية الإعلامية في تونس.

وتأتي ملاحقة زياد الهاني القضائية في إطار موجة قمعية على النطاق الأوسع ضد حرية التعبير في تونس، منذ استحواذ الرئيس قيس سعيّد على السلطة في البلاد في جويلية/تموز 2022. وقد خضع محامون وصحفيون ومدوّنون ونشطاء سياسيون للاستجواب أو لُوحقوا قضائيًا أو صدرت أحكام بحقّهم، على خلفية تصريحات علنية اُعتُبِرَ أنها تنتقد السلطات؛ واستند ذلك في بعض الأحيان إلى المرسوم عدد 54 لسنة 2022 أو مجلة الاتصالات، وجاء معظم هذه الحالات عقب شكاوى مقدمة من جهات حكومية. وكان من بين هؤلاء سنية الدهماني، التي أمضت 18 شهرًا رهن الاحتجاز التعسفي ولا تزال تُلاحَق قضائيًا في عدة قضايا بموجب المرسوم عدد 54. وحُكِم على الصحفيين البارزين برهان بسيس ومراد الزغيدي بالسجن لمدة عام في 2024 بموجب المرسوم نفسه، وصدر بحقهما حكمان آخران بالسجن في جانفي/كانون الثاني 2026 على خلفية جرائم مالية. وواجهت المنصات الإعلامية المستقلة أيضًا ضغوطًا متزايدة، وتضمَّن ذلك استجواب ممثلين عن إذاعة إي أف أم المستقلة وديوان اف فم وقناة قرطاج+ من جانب السلطات القضائية في ماي/أيار 2024.

لغة المخاطبة المُفضَّلة: اللغة العربية أو الفرنسية أو الإنكليزية
ويمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 5 مارس/آذار 2027
ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم، إذا رغبتم في إرسال المناشدات بعد الموعد النهائي المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المُفضَّلة: زياد الهاني (صيغ المذكر)

رابط التحرك العاجل السابق:
https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/1254/2026/ar/